المذهب المالكي

ظروف نشأته وانتشاره وأهم رجاله ومؤلفاتهم.

أ.د. نور الدين طوابة

جامعة أدرار

ملخص:

لاشك أن لظهور كل عالم أو مجدد في أي عصر من العصور ظروف وعوامل تساعده على البروز أولا؛ ونشر المذهب والفكرة والاجتهاد ثانيا.

ولقد كان لظهور المذهب المالكي ومؤسسه ظروف ساعدته على ذلك حتى صار له انتشار كبير، فهو من المذاهب التي جاءت وليدة الدراسة المستفيضة والبحث العلمي المستنير. وقد ساعدت على ظهور ونشأة هذا المذهب ظروف سياسية واجتماعية وثقافية علمية، جعلته يتبوأ مكان الصدارة بين مذاهب الفقه الإسلامي الأخرى.

وابتداء من النصف الثاني للقرن الثالث عشر ونتيجة لاستيقاظ الوعي في بلاد العرب والمسلمين، فقد عرف الفقه الإسلامي حركة نشيطة من خلال الاهتمام به وتجديده ودراسته دراسة مقارنة بإظهار مزاياه وخصائصه، فانبعثت حركات دعوية إصلاحية كان أساسها الرجوع إلى دين الله والتحاكم لشرعه ومحاربة الجمود والتقليد وتطهير الإسلام من الكثير من البدع والخرافات التي شابته وعكّرت صفاءه.

فكثرت المؤلفات في موضوعاته ومباحثه. وكان للمذهب المالكي ومؤسسه النصيب الوافر من هذا الاهتمام، من خلال التحقيقات وإخراج كنوز هذا المذهب ومخطوطاته.

الكلمات المفتاحية: المذهب المالكي؛ ظروف نشأته؛ انتشار المذهب المالكي؛ علماء المذهب ومؤلفاتهم

مقدمة:

بعد وفاة الرسول . صلى الله عليه وسلم . انتشر المسلمون في البلدان الجديدة المفتوحة وأدى ذلك إلى ظهور الكثير من الاختلافات التي طرأت على المجتمع الإسلامي في محاولة تفسير نصوص القرآن والسنة، فكان هذا مما ساعد على بروز حركة الاجتهاد بين فقهاء الصحابة والتابعين، ولقد كان هذا المنهج يعتمد على التفاهم في تعليل الأحكام حتى ترعى المصالح وتدرأ المفاسد، فبدأت الحركة الفقهية تعرف التطور والنمو.

وكان من نتائج هذه الحركة أن ازدهر الفقه أكثر من نهاية فترة الخلفاء الراشدين سنة 41 للهجرة إلى أوائل القرن الثاني للهجرة، حتى منتصف القرن الرابع الهجري حيث ضعف نفوذ الدولة العباسية. وقد شمل هذا العصر فترة صغار الصحابة والتابعين في العصر الأموي الذين ساروا على منهج الصحابة في استنباط الأحكام، وفترة النضج الفقهي وظهور المذاهب في العصر العباسي الذي نهض فيه الفقه نهضة رائعة ؛ حيث اتسعت دائرته وأصبح علما مستقلا بفضل اهتمام العباسيين وتقربهم من الفقهاء وتشجيعهم للعلماء، وإعطائهم الحرية المطلقة في المناقشة أضف إلى ذلك اتساع رقعة الدولة الإسلامية، وكثرة الوقائع والأحداث.

وكان من مظاهر ازدهار الفقه في العصر العباسي نشوء المدارس الفقهية التي اشتهرت بعد ذلك أهمها: مدرسة الحديث بالحجاز، ومدرسة الرأي بالعراق، وظهور العديد من الأئمة الفقهاء المجتهدين بالإضافة إلى المذاهب الاجتهادية الفقهية الأربعة مع انتشار واسع لحركة التدوين الفقهي.

ومع نهاية القرن الرابع الهجري إلى غاية النصف الثاني من القرن الثالث عشر عرف الفقه ركودا، فجنح الفقهاء إثره إلى التقليد المحض والالتزام بمذاهب معينة لا يحيدون عنها، حتى وصل بهم الحال إلى الإفتاء بسد باب الاجتهاد والدعوة إلى التقيد بالمذاهب الفقهية المعروفة [1].ولقد كان من أبرز الأسباب التي أدت لهذا الضعف في المجال الفقهي الاجتهادي: ضعف شخصية وسلطان الخلفاء العباسيين وانكماش مكانتهم، وتعصب تلاميذ الأئمة وإعجابهم بطريقة أساتذتهم وتدوينها، وكذا اهتزاز الثقة بالنفس لدى من خلفهم من العلماء وتهيّبهم من ولوج باب الاجتهاد. غير أنه ابتداء من النصف الثاني للقرن الثالث عشر عرف الفقه الإسلامي حركة نشيطة من خلال الاهتمام به وتجديده ودراسته دراسة مقارنة وإظهار مزاياه وخصائصه، فكثرت المؤلفات في موضوعاته ومباحثه.

وذلك نتيجة لاستيقاظ الوعي في بلاد العرب والمسلمين ومعرفة الواقع المر الذي يعيشه المسلمون. فانبعثت حركات دعوية إصلاحية كان أساسها الرجوع إلى دين الله والتحاكم لشرعه ومحاربة الجمود والتقليد وتطهير الإسلام من الكثير من البدع والخرافات التي شابته وعكّرت صفاءه.

المطلب الأول: ظروف نشأة المذهب المالكي وعوامل انتشاره

ظهرت شخصية الإمام مالك على الساحة العلمية والفكرية في عصر تكوين المذاهب والتدوين والنضج الفقهي. ويبدأ هذا العصر . كما أشرت آنفا . من نهاية فترة الخلفاء الراشدين سنة 41 هـ إلى أوائل القرن الثاني للهجرة، أي إلى قبيل سقوط الدولة الأموية وقيام الدولة العباسية حتى منتصف القرن الرابع الهجري. وكان مذهب الإمام مالك أحد المذاهب التي جاءت وليدة الدراسة المستفيضة والبحث العلمي المستنير. وقد ساعدت على ظهور ونشأة هذا المذهب ظروف سياسية واجتماعية وثقافية علمية.

أولا: ظروف نشأة المذهب:

أ . الظروف السياسية.

ولد الإمام مالك ونشأ في عهد الخليفة الوليد بن عبد الملك الأموي وهو من أزهى عصور بني أمية ؛حيث سكنت الفتن التي كانت تثور بين الفرق الكلامية مرة والفرق السياسية المذهبية حينا آخر حول مشروعية الخليفة وحول الخلافة ومن الأحق بها. [2]

وكانت النتيجة أن تمّ القضاء على الكثير من مواطن الفتنة والظلم، وإلى جانب إخماد الفتن ازدهرت حركة الفتوحات الإسلامية شرقا وغربا، ولكن السكون الذي خيّم في عهد الوليد كان السكون الّذي تلته الكثير من العواصف الشديدة.

[1] – المدخل لدراسة التشريع الإسلامي: بلحاج العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، ص 208.

[2] – تاريخ التشريع الإسلامي: محمد الخضري بك، دار شريفة بوزريعة الجزائر، ص 135.

فقد جاء بعده أخوه سليمان بن عبد الملك الذي أساء معاملة كبار قادة الدّولة الّذين كان لهم الفضل الأكبر في بسط سلطانها في المشرق والمغرب كقتيبة بن مسلم ومحمّد بن القاسم بن محمّد وموسى بن نصير[1]، ثمّ أعقبه عمر بن عبد العزيز التقيّ الزاهد فحاول ردّ المظالم وإقامة العدل، واتّجه بسياسة الحكم إلى إعادة سيرة الخلفاء الراشدين لكنّ الأمر ساء من بعده في عهد يزيد بن الملك ثمّ في عهد هشام [2].

وبدأ الضعف يدبّ إلى أوصال الدّولة الأمويّة، فقامت الدّعوة السريّة لبني العبّاس الّتي انتهت بالقضاء على الأمويين، وانتهج العباسيّون منهج الشّدة والعنف في معاملة بني أمية، وظهرت الانقسامات والتفرقة بين صفوف المسلمين. الأمر الذي أدى إلى ظهور إمارات متعددة بالمشرق. ولم ينته هذا العصر حتى قام بنو بويه وأسسوا ملكا لهم ثم انتهى أمرهم بالاستيلاء على بغداد حاضرة الخلافة العباسية [3]، فلم يبق بعد ذلك إلا الاسم لبني العباس ولبني بويه وأنصارهم من الديلم السلطان النافد.

وقد أدرك الإمام مالك كلتا الدولتين الأموية والعباسية، فلم يقف موقف بعض العلماء من الأمويين حيث أنكروا عليهم جانبا من أعمالهم ولم يكن ير أي جدوى في مسألة الخروج على الحكام؛ إذ كان يرى أن إصلاح الرعية هو الأصل لإصلاح الحكام فجنح إلى حياة الهدوء والاستقرار التي تتطلبها التربية وتعليم أفراد المجتمع [4]، ولعله كان قد سخط في بداية الحكم العباسي على الوقائع الدامية التي يرتكبها بعض ولاة الخلفاء، إلا أنه سرعان ما كان يعود إليه هدوءه بعد استقرار الأمور، وذلك لكونه وجد . في الكثير من الأحيان . في بني العباس الذين حرصوا على الاتصال بالعلماء رغبة في الاتصال به والاستماع لنصحه. وبهذا استطاع الإمام مالك أن يصون نفسه عن آراء وأفكار أهل الأهواء والبدع التي كادت أن تشغل العقل الإسلامي عن حقيقة الدين من شيعة وخوارج ومرجئة وقدرية وغيرهم، إلا أن الله حباه واصطفاه لما هو له أهل فكان له من الشأن ما كان.

ب . الظروف الاجتماعية:

كان المسلمون في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز يعيشون عيشة هنيئة في ظل التكافل الاجتماعي، والأخوة الدينية في أحضان دولة إسلامية قوية لا تفرق بين أفراد مجتمعها تضع نصب أعينها قوله تعالى: "**إن أكرمكم عند الله أتقاكم**" [5] إلا أن الأمور تغيرت وتبدلت على غير ما كانت عليه بعد وفاة الخليفة العادل عمر رضي الله عنه، حيث أصاب المسلمين الكثير من الجور والظلم.

ولما جاء العصر العباسي وبعد أن قضى معاونوه على العصر الأموي ومن يمثله، اشتد الصراع بين العباسين والعلويين من أهل البيت فسيطرت القومية سيطرة واضحة وظهر التعصب للأجناس المكونة للمجتمع الإسلامي من عرب وفرس وترك غيرها.

---

[1] – المصدر السابق: نفس الصفحة.

[2] – التشريع والفقه في الإسلام: مناع القطان، مؤسسة الرسالة بيروت ط 7، 1986 م، ص 194.

[3] – تاريخ التشريع الإسلامي: محمد الخضري بك ص 173.

[4] – التشريع والفقه في الإسلام: ص 282.

[5] – الحجرات: 13.

أما عن الظروف الاجتماعية للإمام مالك . رحمه الله . فقد عاش رضي الله عنه في أسرة متوسطة متواضعة متديّنة مشتغلة بالعلم فقد كان أبوه مشتغلا بصناعة النبال ليكسب نفقة بيته ولم يكن له اشتغال ظاهر بالعلم، وكان الإمام في بداية حياته فقيرا حتى قال فيه تلميذه ابن القاسم:" أفضى بمالك طلب العلم إلى أن نقض سقف بيته فباع خشبه، ثم مالت عليه الدنيا بعد ذلك " وكان صديقه الليث بن سعد واسع الغنى فمنح صاحبه مالا كثيرا وأقسم عليه أن يقبله [1] لكن ما لبث أن تغير به الحال حيث أتاه الفرج بعد الشدة، وكانت الهدايا تأتيه كثيرة وفيرة وعمل بالتجارة عن طريق المضاربة مما كفل له يسر أمره؛ من لبس الثياب الجيدة والرفيعة والتطيب بأجود الطيب والتختم بخاتم كتب عليه " حسبي الله ونعم الوكيل " وسكن في دار كتب على بابها ما شاء الله وهو ينظر في هذا إلى قوله تعالى " **ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله** " [2].

ج . الظروف الثقافية والعلمية

لقد كان لاتساع الدولة الإسلامية في هذا العصر وامتزاج الثقافات والحضارات فيها وتفرق الفقهاء في الأمصار في مختلف المدن الإسلامية فضل كبير في كثرة الفتاوى والوقائع، مما دفع الفقهاء إلى استنباط الأصول والقواعد التي تمكنهم من تخريج الأحكام والاجتهاد في المسائل المفترضة مما أدى إلى ظهور الجدل والمناظرة بين الفقهاء ثم إن تفرقهم في الأقطار الإسلامية كان له أثره البارز في قيام مدرسة فقهية في كل مدينة لها طابعها ومنهجها الفقهي الخاص بها مما ساعد على قيام نزعتان فقهيتان في هذا العصر هما: نزعة ترمي إلى التعمق في المعاني (وهي مدرسة الرأي بالعراق) وأخرى تهدف إلى الوقوف عند النصوص الشرعية قبل غيرها (وهي مدرسة الحديث بالحجاز) فتطور الفقه وازدهر وأصبح شاملا لما تجدد مع الحضارة والعمران ولم يقف عند هذا الحد بل تعداه إلى الفرض والتقدير وبذل المجتهدون جهدهم في استنباط أحكام تلك الفرضيات[3].

كما تميز هذا العصر بعناية العباسيين بالفقه والفقهاء والتدوين والتأليف وحرية الرأي وشيوع المناظرات بين الفقهاء وتأثر العقول بما ترجم من علوم الأمم المختلفة كما أنه كان لتدوين السنة وتبويبها وكذا تدوين الفقه وأصوله وتفسير القرآن أثر كبير في ازدهار الفقه والنهوض به بما ترجم من كتب عن الفلسفة والمنطق وغيرها. وكان من هذا أن ساد غالبا في كل بلد مذهب إمام منه يتبعه أهله لا تقليدا ولكن عن اقتناع به،مثل سفيان الثوري وابن أبي ليلى بالكوفة، وابن جريج بمكة، ومالك وابن الماجشون بالمدينة، والأوزاعي بالشام، والليث بن سعد بمصر[4].

ثانيا . أسباب انتشار المذهب: من الأسباب الظاهرة لانتشار المذهب المالكي

1- كثرة المصادر التشريعية، مما جعلت المذهب المالكي من أكثر المذاهب خصوبة ومرونة في الفقه، وملائمة لكل عصر ومكان، وبخاصة في قاعدة المصالح المرسلة التي توسع فيها مالك وأكثر من الأخذ بها، وهذا ما

---

[1] – أئمة الفقه التسعة: عبد الرحمن الشرقاوي، دار إقرأ بيروت لبنان ط 1، 1981 م، ص 76، 77.

[2] – الكهف: 39.

[3] – المدخل لدراسة التشريع الإسلامي: ص 221.

[4] – تاريخ الفقه الإسلامي: محمد يوسف موسى، دار المعرفة، القاهرة ط 2، 1964 م، 2 / 168.

جعل الأئمة من مختلف المذاهب يرجعون إلى أقوال المالكية في كثير من المسائل الاجتهادية التي وجدوا فيها المخرج لمشكلاتهم.

2- تنوع المصادر إلى مصادر نقلية وعقلية، وهو ما يدل على اعتماد مالك على الرأي والنظر في الاستدلال على الأحكام وإن اشتهر بتتبع الأثر والوقوف عند الأخبار.

3- قوة عارضة تلاميذ الإمام مالك ومن تبعهم من أئمة المذهب على اختلاف درجاتهم العلمية والاجتماعية، حتى قيل قديما:" الليث أفقه من مالك لولا أن تلاميذه ضيعوه" فقد خدم هؤلاء التلاميذ المذهب تأصيلا وتفريعا وتدريسا وتأليفا ومناقشة ومناظرة.

4- اتساع الرقعة الجغرافية للمذهب وخصوصا في القرون الأولى، وتفاعل الناس مع المذاهب والمدارس الفقهية المنتشرة في تلك الربوع، مما ساعد على ظهور مدارس فقهية في المذهب المالكي تبعا للرقعة الجغرافية التي وجد فيها أئمة تلك المدارس، وعليه فيمكن القول بأن تعدد المدارس الفقهية المالكية من عناصر تنمية المذهب المالكي ورسوخه واستقراره عبر العصور.

المطلب الثاني: التعريف بالمذهب المالكي

الفرع الأول: تعريف المذهب

المذهب في اللغة يطلق على مكان الذهاب وهو الطريق والسبيل، أما اصطلاحا فهو الأحكام التي اشتملت عليها المسائل، وشبهت بمكان الذهاب بجامع أن الطريق يوصل إلى المعاش وتلك الأحكام توصل إلى المعاد.

كما عرّف المذهب بأنه الطريقة والخطة التي يضعها العالم أو الفقيه لنفسه، ويلتزم بها في البحث العلمي، وقد تكون أساسا لمنهجه الاجتهادي في استنباط الأحكام وتفسير النصوص وتأويلها.

الفرع الثاني: نسبة المذهب المالكي وانتشاره:

نسب المذهب:

ينتسب هذا المذهب إلى الإمام مالك، والمراد بمذهبه ما قاله الإمام مالك أو ما قاله أصحابه على طريقته، ونسب إليه لكونه على قواعده وأصوله التي بنى عليها وليس المراد ما ذهب إليه الإمام وحده.

انتشار المذهب المالكي:

لقد تكون على يد الإمام مالك رجال من الفقهاء جاءوا من بيئات مختلفة عراقية ومصرية ومغاربية وأندلسية، فكانوا أصحابه وخلفاءه وأتباعه وتلاميذه حينما رجعوا إلى مواطنهم، فقاموا بمهمة نشر هذا المذهب، فبعدما كان المذهب المالكي في مرحلة التأصيل مركزا في المدينة المنورة انتقل بفضل رجاله إلى دور التفريع التي سمحت بإظهار مراكز جديدة بجانب المركز الأصلي وهذه الأمصار والمراكز هي:

1 . مصر:

ومن تلاميذه الذين نشروا مذهبه فيها: عبد الرحمن بن القاسم، عبد الله بن وهب، أشهب بن عبد العزيز القيسي، عبد الله بن عبد الحكم، محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، محمد بن إبراهيم الإسكندري بن زياد.

2 . **بلاد المغرب العربي:**

ومن أشهر تلاميذه المغاربة والأندلسيين: أبو الحسن علي بن زياد التونسي، أبو عبد الله زياد بن عبد الرحمن القرطبي، عيسى بن دينار الأندلسي، أسد بن الفرات بن سنان التونسي، يحيى بن يحيى بن كثير الليثي الأندلسي، عبد الملك بن حبيب بن سليمان السلمي، سحنون عبد السلام بن سعيد التنوخي.

3 . **بلاد العراق والحجاز:**

من أشهر الذين نشروا المذهب من تلاميذ الإمام مالك: أبومروان عبد الملك بن أبي سلمة الماجشون، أحمد بن المعذّل بن غيلان العبدي، أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق[1].

ولقد انتشر المذهب المالكي في بدايته في منطقة الحجاز ثم اختص به أهل المغرب والأندلس، وسبب ذلك كما أوضحه ابن خلدون في مقدمته: أن رحلة هؤلاء الفقهاء كانت غالبا إلى الحجاز وهو منتهى سفرهم، والمدينة يومئذ دار علم ولم يكن العراق في طريقهم فاقتصروا على الأخذ من علماء المدينة. وكذلك البداوة كانت غالبة على أهل المغرب والأندلس ولم يكونوا يعانون الحضارة التي لأهل العراق، فكانوا إلى أهل الحجاز أميل لمناسبة البداوة، ثم انتشر المذهب بعد ذلك في البلدان التي ذكرناها سابقا [2].

المطلب الثالث: أهم رجال المذهب وأشهر المؤلفات ومكانة الموطأ بينها

الفرع الأول: رجال المذهب

كان للإمام مالك تلاميذ كثيرون نشروا مذهبه في الشرق والغرب نذكر منهم على الخصوص:

1 . **أبو عبد الرحمن بن القاسم (128.191هـ):**

سافر من مصر إلى المدينة المنورة ومكث يتلقى العلم عن الإمام مدة عشرين سنة حتى صار أول التلاميذ، وخرج بشهادة عظيمة من إمامه فقد سئل مالك عن ابن القاسم وابن وهب فقال: ابن وهب عالم وابن القاسم فقيه.

بلغ درجة الاجتهاد المطلق ولكنه لم يستقل برأي خاص وهو صاحب المدونة التي حفظت المذهب ورواها عنه سحنون.

2 . **أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم (125هـ وتوفي في أواخر القرن الثاني قبل سنة 197هـ)**

رحل إلى الإمام لتلقي العلم عنه سنة 148 هـ، وبقي معه مدة طويلة خرج بعدها بلقب المفتي.

ومع هذا كان ورعا زاهدا في المناصب، أبى أن يتولى القضاء بمصر لما عرض عليه واختفى ولزم بيته.

3 . أشهب بن عبد العزيز القيسي (145هـ . 204هـ):

كان فقيها بارعا، انتهت إليه رياسة المذهب بمصر بعد ابن القاسم، شهد له الإمام الشافعي بأنه لم يشهد أفقه منه في زمانه.

4 . أبو محمد عبد الله بن عبد الحكم المصري ولد بالإسكندرية **(165هـ . 214هـ):**

فقيه انتهت إليه رياسة المذهب المالكي بعد أشهب، وكان مع فقهه صاحب جاه ومال.

---

[1] – الفقه الإسلامي وأدلته: وهبة الزحيلي دار الفكر،1 / 34.

[2] – انظر تاريخ الفقه الإسلامي ونظرية الملكية والعقود: بدران أبو العينين بدران، دار النهضة العربية بيروت لبنان ص 136 ومقدمة ابن خلدون ص 392.

5 . أصبغ بن الفرج الأموي:

تفقه على يد ابن القاسم وأشهب بن وهب، ولم يأخذ عن الإمام لأنه دخل المدينة حين توفي. وبالرغم من ذلك كان أعلم خلق الله بآراء مالك، توفي سنة 225هـ.

6 . محمد بن إبراهيم الإسكندري المعروف بابن المواز:

فقيه كبير ألف كتابه المشهور **بالموازية** رد فيه فروع المذهب إلى أصوله، حتى قيل عنه أنه أجمل كتاب ألفه تلاميذ الإمام مالك. توفي سنة 269هـ.

وهؤلاء العلماء كلهم مصريون، وهناك رجال للمذهب من جهات أخرى أمثال:

1 . أسد بن الفرات التونسي النشأة:

أخذ الفقه عن مالك، ثم انتقل إلى العراق وأخذ عن أصحاب أبي حنيفة، ثم جاء إلى مصر وعرض على ابن القاسم ما أخذه من فقه الأحناف فأفتاه في هذه المسائل بحكمها في مذهب الإمام مالك، فرتب ذلك في كتاب سماه الأسدية. مات شهيدا سنه 213هـ.

2 . سحنون: وهو عبد السلام بن سعيد التنوخي:

أصله شامي من حمص ولد سنة 160هـ ثم انتقل إلى القيروان في شمال إفريقيا مع أبيه، فأخذ العلم عن علمائها ثم انتقل إلى مصر فأخذ فقه مالك من ابن القاسم وأشهب وابن وهب. ولقد عرض على ابن القاسم مدونه أسد بن الفرات فصححها له ثم رجع بها إلى القيروان ونشرها هناك، وترك الناس مدونة أسد بن الفرات لامتناع صاحبها عن تغييرها. تولى القضاء مجانا في عهد بني الأغلب، توفي سنة 240هـ [1].

الفرع الثاني: مؤلفات المذهب

أولا: مؤلفات الإمام مالك

1 . الموطأ:

يعتبر من أهم الكتب التي أثرت عن الإمام مالك، وهو من أقدم الكتب المدونة في الفقه الإسلامي، فهو يجمع بين الحديث والفقه، فيذكر الأحاديث الواردة في المسألة الفقهية الواحدة ثم يذكر عمل أهل المدينة، وبعدها يعرض لآراء الصحابة والتابعين، ثم يعرض رأيه مبينا ومرجحا.

2 . رسائله المختلفة إلى العلماء:

منها رسالته إلى الليث في إجماع أهل المدينة، ورسالته إلى ابن وهب عبد الله أبي محمد بن وهب بن مسلم سماها بعضهم برسالة في القدر والرد على القدرية.

3 . كتاب المناسك:

وهو من أكبر مؤلفات الإمام، في مجالسه من الفوائد والعلوم والآثار والأخلاق.

4 . كتابه في التفسير لغريب القرآن: الذي يرويه عنه خالد بن عبد الرحمن المخزومي.

[1] – انظر المدخل في التعريف بالفقه الإسلامي: محمد مصطفى شلبي دار النهضة بيروت سنة 1985، ص 188، 189، وكذلك المصدر السابق ص 134، 135.

ثانيا: مؤلفات تلاميذه

1 . المدونة الكبرى:

كتاب ضخم شهير في الفقه المالكي لعبد الرحمن بن القاسم جمع فيه الأقوال الفقهية المأثورة عن الإمام.

2 . أحكام القرآن:

لأبي محمد مكي بن أبي طالب الأندلسي جمع فيه الأحكام المأثورة عن الإمام مالك رضي الله عنه في الآيات القرآنية سماه " كتاب المأثور عن الإمام مالك في أحكام القرآن ".

3 . من منتقى قول مالك:

ألّفه محمد أبو الطيب بن محمد أبي بكر بن أحمد بن أبي يوسف في أربعين جزءا.

4 . ألف محمد أبو إسحاق بن قاسم بن شعبان كتابا في غرائب مالك.

5 . ألف أحمد بن عبد الملك الأشبيلي كتابا في رأي مالك رضي الله عنه سماه الاستيعاب.

ثالثا: مؤلفات جامعة للآراء المخالفة في المذهب

هناك كتب نشرت آراء تلاميذ الإمام الذين خالفوه في بعض الأحكام على مقتضى ما يؤدي إليه اجتهادهم في دائرة قواعد الإمام منها:

كتاب المقدمات والممهدات " لابن رشد "، كتاب القوانين الفقهية " لابن جزي "، وتبصرة الحكام " لابن فرحون "، مختصر خليل وشرحه وحواشيه متعددة، كتاب الكافي " للحافظ ابن عبد البر القرطبي ".

الفرع الثالث: دراسة موجزة عن الموطأ

أولا: سبب التسمية ومكانته.

إنّ الموطأ أول مدونة حديثية فقهية ثابت النسبة إلى الإمام مالك، وسبب تسميته بالموطأ تتّضح فيما قاله الإمام مالك " عرضت هذا الكتاب على سبعين فقيها من فقهاء المدينة فكلهم واطأني عليه فسميته الموطأ " [1]. ووطأه بمعنى هيّأه ودمثه وسهّله.

وقيل الموطأ هو المسير المسهّل، فقد روي أنّ الخليفة أبا جعفر المنصور لما جاء إلى المدينة قال للإمام مالك: " فألف للناس كتابا ووطئه توطئة ". وفي رواية أخرى قال له: " ضمّ هذا العلم ودوّنه كتابا وتجنّب فيه شدائد عبد الله بن عمر ورخص ابن عبّاس وشواذ ابن مسعود وأقصد أوسط الأمور وما أجمع عليه الأمة والصحابة " [2].

ثانيا: سبب تأليف الموطأ

نظرا لمنزلة الموطأ في الفقه والحديث، فقد أراد غير واحد من الخلفاء حمل الناس عليه ليكون مرجعا وإماما لهم، ومن أولئك الخلفاء المنصور والمهدي ثمّ الرشيد لكنّ الإمام مالك كان يرفض ذلك.

على أن الخليفة المنصور لم يترك الحجاز حتى طلب من الإمام مالك أن يضع كتابا يتضمن أحاديث الرسول وأقضية الصحابة وآثارهم ليكون قانونا تطبقه الدولة في كل أقطارها بدلا من ترك الأمر لخلافات المجتهدين والقضاة

---

[1] – مجلة منبر الإمام مالك بن أنس: تصدر عن الزاوية الحملاوية ع 1 سنة 1996 م، ص 55.

[2] – المصدر السابق: ص 55.

والفقهاء وكان ابن المقفع الكاتب قد أشار على الخليفة من قبل بإصلاح القضاء وتوحيد القانون في كل أرجاء الدولة....

قال المنصور للإمام مالك: " ضع للناس كتابا أحملهم عليه " فحاول مالك أن يعتذر عن المهمة ولكن المنصور ألح عليه قائلا: " ضعه فما أحد اليوم أعلم منك " فقال مالك: " إن الناس تفرقوا في البلاد " فأفتى كل مصر " أي قطر " بما رأى فلأهل المدينة قول ولأهل العراق قول تعددا فيه طورهم فقال الخليفة المنصور: " أما أهل العراق فلا أقبل منهم فالعلم علم أهل المدينة " فقال مالك: " إن أهل العراق لا يرضون علمنا " فقال المنصور: " يضرب عليه عامتهم بالسيف وتقطع عليه ظهورهم بالسياط ".

ولبث ينقح في الكتاب سنين عددا وخلال تلك السنين كتب منافسوه من علماء المدينة كتبا كثيرة في الأحاديث وآثار الصحابة أسموها الموطآت وسبقوه بها.. فقيل لمالك: شغلت نفسك بعمل هذا الكتاب، وقد شركك فيه الناس وعملوا أمثاله وأخرجوا ما عملوا فقال: " إئتوني بما عملوا.. فأتوا بها فلما فرغ من النظر فيها " قال: لا يرتفع إلا ما أريد به وجه الله أما تلك الكتب فكأنما ألقيت في الآبار وما يسمع بشيء منها يذكر بعد ذلك...

أما كتاب الموطأ فقد أنجزه مالك بعد أن قضى المنصور وجاء بعده خليفة وخليفة ثم جاء هارون الرشيد فأراد أن يعلق كتاب الموطأ في الكعبة ولكن الإمام مالك بن أنس أبى.[1]

كما أن هارون الرشيد لمّا أراد الذهاب إلى العراق قال لمالك: " ينبغي أن تخرج معي فإني عزمت أن أحمل النّاس على الموطأ كما حمل عثمان النّاس على القرآن. فقال مالك: " أمّا حمل النّاس على الموطأ فليس إلى ذلك سبيل لأنّ أصحاب رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ تفرّقوا بعده في الأمصار فحدثوا فعند أهل كل مصر علم. وقد قال رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _: " اختلاف أمتي رحمة ". وأما الخروج معك فلا سبيل أليه. فقد قال رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _: " سيخرجون بعدي من المدينة لأجل الدنيا والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون " [2].

أنجز . رضي الله عنه الموطأ حوالي سنة 159 هـ، بعد أن توفي الخليفة المنصور العباسي وقيل في أواخر أيّامه، وقد بدأ تدوينه بناء على طلب هذا الخليفة سنة 148 هـ. وقد استغرق تأليف الموطأ أربعين سنة، فعن صفوان بن عمر قال: " عرضنا على مالك الموطأ في أربعين يوما. فقال: " كتاب ألفته في أربعين سنة أخذتموه في أربعين يوما قلّ ما تتفقهون فيه " [3].

ثالثا . منهج الإمام مالك في الموطأ ودرجته.

أ . منهجه في الاجتهاد عموما:

لقد كانت آية التجديد في فكر الإمام مالك وفقهه هو أن: تعرف المصالح في كل أمر لم يرد فيه كتاب ولا سنة ولا أثر، فالمصلحة عنده مقياس ضابط لكل ما هو شرعي وغير شرعي، وقد اعتبر المصلحة في الفقه أصلا قائما بذاته وقرر أن نصوص الشارع لم تأت في أحكامها إلا بما فيه المصلحة، وما كان بالنص عرف به على قاعدة "ما

[1] – أئمة الفقه التسعة: عبد الرحمن الشرقاوي.ص 86.

[2] – تاريخ الفقه الإسلامي: بدران أبو العينين ص 132.

[3] – الأئمة الأربعة: أحمد الشرباصي، دار الجيل بيروت ص 93، وكذلك نوابغ الفكر الإسلامي: ص 21.

جعل الله عليكم في الدين من حرج"، وقاعدة: لا ضرر ولا ضرار. فكل عمل فيه مصلحة لا ضرر فيها أو النفع فيها أكبر من ضررها مقبولة، وكل أمر فيه ضرر ولا مصلحة فيه أو إثمه أكبر من نفعه فهو منهي عنه[1]، وهو بهذا المنهج الاجتهادي يكون رحمه الله من الذين أسهموا في إثراء الشريعة الإسلامية للوصول بها إلى أحسن الطرق فهما وتطبيقا.

على أن الأمر الذي يجدر بنا أن نذكره في هذا المقام فيما يتعلق بفتاوى الإمام مالك، هو أن الإمام . رحمه الله . لم يكن يبدي رأيه سريعا فيما يسأل عنه، وإنما كان يقتل المسألة درسا وتمحيصا، وكان يقول إني لأفكر في مسألة منذ بضع عشر سنة ما اتفق لي رأي فيها إلى الآن ويقول: " ما من شيء أشد عليّ من أن أسأل مسألة من الحلال والحرام، لأن هذا هو القطع في حكم الله " وكثيرا ما كان يردد " **إن نظن إلا ظنا وما نحن بمستيقنين** " [2]، وكان تمثل اليوم الآخر والحساب دائما في قلبه وعقله وهو يفتي في قضايا المسلمين، ولذلك فإنه عندما كان يسأل كان يقول لسائله: انصرف حتى أنظر أي أنه لم يكن يرتجل الإجابة وإنما كان يرجع إلى ما تحت يديه من أسانيد ومصادر وأحكام، ويقلب الرأي من جميع وجوهه قبل أن يبت فيه [3].

ب . منهج الإمام مالك في الموطأ:

أما عن منهجه في الموطأ فقد قال في القبس: "إن مالكا بناه على تمهيد الأصول للفروع، ونبه فيه على معظم أصول الفقه الذي يرجع إليها مسائله وفروعه".

وقال الشيخ أبو زهرة:" يستطيع القارئ المتتبع باستقراء الموطأ أن يعرف أصول مالك التي كان يجتهد في دائرتها، وعلى الطرائق التي حدها له لا يعدوها".

لقد ألف الإمام كتاب الموطأ على إثر ظهور الأقوال المدونة لأهل الفرق والأهواء وضعف قوة الحفظ والرواية. فظهرت الحاجة إلى التقييد والتسجيل حتى لا يضيع العلم أو ينسى.

ولم يكن الهدف من تأليف الموطأ جمع الأحاديث الصحيحة والمحفوظة لدى المحدثين، وإنما كان الغرض منه النظر في الأحكام الفقهية في ضوء إجماع أهل المدينة، ولأن الإمام مالك قد لا يذكر في الباب حديثا واحدا بل يذكر فتاوى الأئمة المعتبرين، وكان همه أن يذكر ما يعد قاعدة جذرية صحيحة للفقه في وسط اختلاف الآراء الفقهية في بقاع الحجاز. وقد حقق هذا الهدف عن طريق:

1- جمع أدلة السنة المدنية ومستنداتها.

2- تقنين العادات الشائعة في المدينة في مجال المعاملات وإضفاء الصبغة الفقهية عليها على أساس الإجماع المدني.

---

[1] – نوابغ الفكر الإسلامي: أنور الجندي ص 28.

[2] – الجاثية: 32.

[3] – إسلام بلا مذاهب: مصدر سابق ص 412.

وهكذا فقد رتب الإمام مالك كتابه كترتيب المحدثين على أبواب الفقه إما بعنوان "الباب" مثل باب وقوت الصلاة وباب التيمم أو بعنوان "الكتاب" مثل كتاب الجنائز وكتاب الزكاة أو بعنوان "الجامع" مثل جامع الصلاة وجامع قضاء الصيام والمراد بالجامع الأحكام العامة للموضوع السابق وما يذكر فيه من آداب وأدعية [1].

وطريقة الإمام في الكتابة أن يذكر عنوان الباب ثم يذكر بعض الأحاديث المسندة إلى النبي –صلى الله عليه وسلم–، ثم يذكر ما بلغه عن النبي –صلى الله عليه وسلم– أو عن الصحابة والتابعين وكثيرا ما يذكر فقهه في الموضوع بعد ذلك الذي يقول عنه أنه رأي مخرج متبع وليس برأي مبتدع.

ويقدم لنا الإمام مالك النهج الذي اتبعه في تأليف كتابه موضحا سبيله في الفقه فيقول: "أما أكثر ما في الكتاب فرأى لعمري ما هو برأيي ولكن سماع من غير واحد من أهل العلم والفضل، والأئمة المقتدى بهم الذين أخذت عنهم، وهم الذين كانوا يتقون الله تعالى وكثر عليّ، فقلت رأيي، وكان رأيهم مثل رأيي مثل رأي الصحابة الذين أدركوهم عليه، وأدركتهم أنا على ذلك، فهذا وراثة توارثوها قرنا عن قرن إلى زماننا، فهو رأى جماعة ممن تقدم من الأئمة" ويواصل الإمام مالك شرح منهجه في تأليف الموطأ بقوله:

"وما كان فيه الأمر المجتمع عليه، فهو ما اجتمع عليه قول أهل الفقه والعلم لم يختلفوا فيه، وما قلت الأمر عندي فهو ما عمل الناس به عندنا وجرت به الأحكام وعرفه العام والخاص، وكذلك ما قلت ببلدنا فيه، وما قلت فيه بعض أهل العلم فهو شيء استحسنته من قول العلماء، وأما ما لم أسمعه منهم فاجتهدت ونظرت على مذهب من لقيته حتى وقعت ذلك موقع الحق أو قريبا منه، حتى لا نخرج عن مذهب أهل المدينة وآرائهم، وإن لم أسمع ذلك بعينه فنسبت الرأي بعد الاجتهاد مع السنة وما مضى عليه أهل العلم المقتدى بهم والأمر المعمول به عندنا من لدن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– والأئمة الراشدين، فذلك رأيهم ما خرجت إلى غيرهم"[2].

وقد جمع الإمام مالك في الموطأ بين الحديث القولي والسنة الفعلية وآثار الصحابة والتابعين التي عملوا بها وكان كل ما فيه صحيحا ثابتا وموجودا في كتب الصحاح وكتب السنة المعتمدة إما بنصها أو بمثلها أو بمعناها يستوي في ذلك الأحاديث المسندة "المتصلة" والمرسلة رواها التابعي من غير ذكر الصحابي والبلاغات التي يقول فيها: بلغني كذا.

كان الإمام مالك يتشدد في الأخذ عن الرجال فلا يطمئن إلا لمن وثق منهم وتأكد أنهم من أهل العلم فيقول: "لا يؤخذ العلم من أربعة ويؤخذ ممن سواهم: لا يؤخذ من سفيه، ولا يؤخذ من صاحب هوى يدعو إلى بدعة، ولا من كذاب يكذب في أحاديث الناس وإن كان لا يتهم على حديث رسول الله . صلى الله عليه وسلم .، ولا من شيخ له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحمل ويحدث به"[3].

---

[1] – الموافقات: مجلة المعهد العالي لأصول الدين الجزائر العاصمة، دار الكلمة للنشر، ع 2، 1993 م، ص 409.

[2] – انظر إسلام بلا مذاهب: مصطفى الشكعة الدار المصرية اللبنانية ط 7، 1989 م ص 415،نقلا عن ترتيب المدارك للقاضي عياض دار الحياة بيروت1 / 234،وانظر مقال الإمام مالك بن أنس: عمر لونيس مجلة الرسالة،وزارة الشؤون الدينية الجزائر ع 10 فيفري 1988،ص 55.

[3] – انظر إسلام بلا مذاهب: مصطفى الشكعة ص 415 نقلا عن الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء لابن عبد البر ص 16 طبعة القاهرة، وكذلك نوابغ الفكر الإسلامي: أنور الجندي، دار الرائد العربي بيروت لبنان، 1979 م، ص 18.

كما كان يحرص على سلامة المتن ويظهر ذلك في نفوره من الأحاديث الغريبة فإذا قيل له أن هذا الحديث لم يحدث به غيرك تركه، وإذا قيل له إن هذا الحديث يحتج به أهل البدع تركه. وكان كثير التفتيش في مروياته، فكان يتعهدها المرة بعد المرة ويسقط كل حديث شك فيه حتى اشتهر: أن علم الناس في زيادة وعلم مالك في نقصان، وذلك لطرحه لكل حديث شك فيه.

ج . عدد أحاديث الموطأ ودرجته:

قال أبو بكر الأبهري: "جملة ما في الموطأ من الآثار عن النبي _صلى الله عليه وسلّم_ وعن الصحابة والتابعين ألف وسبعمائة حديث وعشرون حديثا، المسند منها ستمائة (600) حديث، والمرسل مائتان واثنان وعشرون حديثا (222)، والموقوف ستمائة وثلاثة عشر(613) حديث، ومن قول التابعين مائتان وخمسة وثمانون (285)[1].

وبعض العلماء يعدّ أحاديث الموطأ أكثر وبعضهم يعدّها أقل، وسبب ذلك كثرة رواة الموطأ.

وقد اشتمل الموطأ على كثير من الأسانيد التي حكم المحدثون بأنها أصح الأسانيد ومنها: الزهري عن سالم عن ابن عمر، ورواية مالك عن نافع عن ابن عمر.

وللموطأ روايات عديدة ولكن لم يصلنا منها إلا اثنتان أحدهما رواية الإمام محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة المطبوعة في الهند والثانية رواية يحي الليثي المتوفى سنة 234هـ المطبوعة في مصر وقد شرحها الزرقاني والسيوطي وغيرهما.

وقد عنى بالكلام على الموطأ وأحاديثه ورجاله والتأليف في ذلك عدد كثير من المالكية وغيرهم حتى بلغوا تسعين رجلا.

درجة الموطأ:

اختلفت أقوال العلماء في درجة الموطأ ومن أهم هذه الأقوال:

القول الأوّل: تقديم الموطأ على الصحيحين، لما عرف عنه من التثبت والتمحيص، وحسبك أنّه ألّف في أربعين سنة، وممن قال بذلك جمهور علماء المالكية، ومنهم القاضي أبو بكر بن العربي.

القول الثّاني: مساواة الموطأ بالصّحيحين، وممن قال بذلك وليّ الله الدهلوي في كتابه حجّة الله البالغة.

القول الثّالث: ذهب جمهور المحدّثين إلي تقديم مرتبة الصّحيحين على الموطأ، فقد روي عن الإمام الشّافعي قوله: "ما في الأرض كتاب من العلم أكثر صوابا من موطأ مالك" روى ذلك الإمام النّووي، ثمّ أضاف: "قال العلماء: إنما قال الشّافعي هذا قبل وجود صحيحي البخاري ومسلم، وهما أصحّ من الموطأ باتفاق العلماء"[2].

قال الشيخ ولي الله الدهلوي في المسّوى " من تتبع المذاهب ورزق الإنصاف علم لا محالة أن الموطأ عدة مذهب مالك وأساسه، وعمدة مذهب الشافعي وأحمد ورأسه، ومصباح مذهب أبي حنيفة وصاحبيه وهذه المذاهب بالنسبة إلى الموطأ كالشروح للمتون، وأن الكتب في السنن كصحيح مسلم وسنن أبي داود والنسائي، وما يتعلق بالفقه من

[1] – تاريخ التشريع الإسلامي: عمر سليمان الأشقر، قصر الكتاب البليدة الجزائر، ص 93.

[2] – الأئمة الأربعة: أحمد الشرباصي ص 95.

صحيح وجامع الترمذي مستخرجات على الموطأ تحوم حومه وتروم رومه، مطمع نظرهم فيها وصل ما أرسله ورفع ما أوقفه واستدراك ما فاته وذكر المتابعات والشواهد لما أسنده[1].

د . مصطلحات الموطأ:

– بعض ما تميز به الموطأ من المصطلحات:

لقد انفرد الإمام نالك في موطنه ببعض المصطلحات التي لم تكن سائدة قبله، منها "الأمر المجتمع عليه في بلادنا" و"الأمر عندنا" و"أدركت عليه أهل العلم عندنا في بلدنا" و...

ولقد سئل الإمام مالك عن هذه المصطلحات فبينها بقوله:" أما أكثر ما في الكتاب "رأيي" فلعمري ما هو برأيي، ولكن سماع غير واحد من أهل العلم والفضل والأئمة المقتدى بهم الذين أخذت عنهم، وهم الذين كانوا يتقون الله تعالى فكثر علي فقلت: "رأيي" وذلك رأيي إذ كان رأيهم مثل رأي الصحابة الذين أدركوا عليه، وأدركتهم أنا على ذلك، فهذا وراثة توارثوها قرنا عن قرن إلى زماننا.

وما كان "أرى" فهو رأي جماعة ممن تقدم من الأئمة.

وما كان "الأمر المجتمع عليه" فهو ما اجتمع عليه متن قول أهل الفقه والعلم لم يختلفوا فيه.

وما قلت "الأمر عندنا" فهو ما عمل الناس عندنا وجرت به الأحكام، وعرفه الجاهل والعالم وكذلك ما قلت فيه "ببلدنا".

وما قلت فيه "بعض أهل العلم" فهو شيء استحسنته من قول العلماء.

وأما ما لم أسمع منهم فاجتهدت ونظرت على مذهب من لقيته، حتى وقع ذلك موقع الحق أو قريبا منه،حتى لا يخرج عن مذهب أهل المدينة وآرائهم، وإن لم أسمع ذلك بعينه فنسبت الرأي إلي بعد الاجتهاد مع السنة وما مضى عليه أهل العلم المقتدى بهم، والأمر المعمول به عندنا منذ لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم والأئمة الراشدين مع من لقيت، فذلك رأيهم وما خرجت إلى غيره.

هـ . مكانة موطأ الأمام مالك بين سائر مصنفات الحديث:

قال ابن العربي: "الموطأ هو الأصل واللباب، وكتاب البخاري هو الأصل الثاني في هذا الباب، وعليهما بنى الجميع كمسلم والترمذي".

وقال عبد الرحمن بن مهدي: "ما كتاب بعد كتاب الله أنفع للناس من الموطأ" وقال ابن وهب:"من كتب موطأ مالك فلا عليه ألا يكتب من الحرام والحلال شيئا"

وقال سعيد بن أبي مريم:"لو أن ابني أخي مكثا بالعراق – وقد رحلا إليه لطلب العلم – وهما يكتبان عمرهما ليلا ونهارا، ما أتيا بعلم يشبه موطأ مالك" أو قال: "ما أتيا بسنة مجتمع عليها خلاف موطأ مالك بن أنس".

[1] – موسوعة الفقه الإسلامي: خالد عبد الرحمن العك، دار الحكمة دمشق بيروت ط 1، سنة 1993 م، 1/ 99.

ومما قاله الدهلوي في الموطأ:"من تتبع المذاهب ورزق الإنصاف، علم لا محالة أن الموطأ عدة مذهب مالك وأساسه، وعمدة مذهب الشافعي وأحمد ورأسه، ومصباح مذهب أبي حنيفة وصاحبيه ونبراسه، وهذه المذاهب بالنسبة للموطأ كشروح للمتون.

و. أقوال العلماء في الموطأ: يذهب كثير من العلماء إلى أن الموطأ هو أول كتاب مؤلف في الإسلام ثابت النسبة إلى مؤلفه وتناولته الأجيال جيلا بعد جيل[1].

وقد أثنى العلماء على الموطأ ثناء طيبا فقد قال الإمام الشافعي "ما وضع على الأرض كتاب هو أقرب إلى القرآن من كتاب مالك"[2]، وفي لفظ "ما في الأرض في العلم أكثر صوابا من موطأ مالك "وفي لفظ" ما بعد كتاب الله أنفع من الموطأ".

. وقال الحافظ مغلطاوي: "أول من صنف الصحيح مالك".

ـ وقال الحافظ ابن حجر: "كتاب مالك صحيح عنده وعند من يقلده على ما اقتضاه نظره من الاحتجاج بالمرسل والمنقطع.

ي . العمل بما في الموطأ

الموطأ حجة لما فيه من أحاديث وآثار عن الصحابة والتابعين لذا تلقاه العلماء بالقبول واعتمده المجتهدون في بيان الحلال والحرام واستنباط الأحكام الشرعية، واستخراج الأصول وتفريع الفروع عليه والعناية به شرحا ودراسة وتدريسا وتعلما وتعليما وفي طليعة هؤلاء ابن عبد البر النمري في كتابه "التمهيد".

وعمل المالكية على ما في الموطأ وجعلوا أصول المذهب ما دوّن فيه وأخذ به العلماء المجتهدون في المذهب المالكي وساروا على منهجه واستناروا بقواعده كما عمل الحنفية على نشر الموطأ.

خاتمة:

وخلاصة القول في هذه اللمحة أقول إن فقه الإمام مالك كان يمثل الاتجاه الفقهي الوسط فهو ليس اتجاها تقليديا محافظا، وإنما هو اتجاه إيجابي ينسجم مع التطور الزمني انطلاقا من التوسع في الأخذ بالمصالح آخذا بعين الاعتبار العمل الذي كان قائما في المدينة، وهو الصورة العلمية التطبيقية للشريعة الإسلامية.

ومما يؤكد لنا تلك الطبيعة الإيجابية المرنة في فقه الإمام مالك أنه لم يكن بعيدا عن الأخذ بالرأي، ولم يكن يكره ذلك.

غير أنه كان يفهم الرأي من خلال النصوص الشرعية ويوجه الرأي توجيها منسجما مع مقاصد الشريعة. وبهذا يمتاز الفقه المالكي بأنه فقه عملي أقرب إلى الواقع منه إلى الفقه النظري الذي كان يغلب على مناهج فقهاء الرأي[3].

---

[1] – إسلام بلا مذاهب: مصطفى الشكعة ص 413

[2] – المصدر السابق: ص 416.

[3] – موسوعة الفقه الإسلامي: خالد العك 1 / 76.

والدليل على ذلك أخذه بالمصالح والاستحسان وسد الذرائع والعرف، وغيرها من الأدلة التي تعتمد أساسا على جلب المصلحة ودرأ المفسدة، فكان له بذلك تأثير كبير في الفقه الإسلامي، وذلك لكونه كان يمثل الاتجاه الفقهي الأكثر أصالة نظرا لانسجامه مع التطور الزمني كما ذكرت آنفا.

من أجل هذا كان المذهب المالكي أسهل على الناس تقبله والعمل به. والله المستعان،وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قائمة المصادر والمراجع:

المصادر:

القران الكريم

الحجرات: 13.

الكهف: 39.

الكتب العربية

1- أحمد الشرباصي، الأئمة الأربعة، دار الجيل بيروت.

2- الإمام مالك بن أنس: عمر لونيس مجلة الرسالة،وزارة الشؤون الدينية الجزائر ع 10 فيفري 1988،ص 55.

3- أنور الجندي، نوابغ الفكر الإسلامي

4- بدران أبو العينين بدران، تاريخ الفقه الإسلامي ونظرية الملكية والعقود، دار النهضة العربية بيروت لبنان .

5- بلحاج العربي، المدخل لدراسة التشريع الإسلامي، ديوان المطبوعات الجامعية.

6- تاريخ التشريع الإسلامي: عمر سليمان الأشقر، قصر الكتاب البليدة الجزائر.

7- خالد عبد الرحمن العك، موسوعة الفقه الإسلامي، دار الحكمة دمشق بيروت ط 1، سنة 1993 م.

8- عبد الرحمن الشرقاوي، أئمة الفقه التسعة، دار إقرأ بيروت لبنان، ط 1، 1981 م.

9- مجلة منبر الإمام مالك بن أنس، تصدر عن الزاوية الحملاوية ع 1 سنة 1996 م.

10- محمد الخضري بك، تاريخ التشريع الإسلامي، دار شريفة بوزريعة الجزائر.

11- محمد مصطفى شلبي، المدخل في التعريف بالفقه الإسلامي، دار النهضة بيروت، سنة 1985.

12- محمد يوسف موسى، تاريخ الفقه الإسلامي، دار المعرفة، القاهرة ط 2، 1964 م.

13- مصطفى الشكعة إسلام بلا مذاهب: الدار المصرية اللبنانية ط 7، 1989 م نقلا عن ترتيب المدارك للقاضي عياض دار الحياة بيروت1 / 234،

14- مناع القطان، التشريع والفقه في الإسلام، مؤسسة الرسالة بيروت ط 7، 1986 م.

15- الموافقات: مجلة المعهد العالي لأصول الدين الجزائر العاصمة، دار الكلمة للنشر، ع 2، 1993 م.

16- وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر.